

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٦٠ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية والقوانين المعدلة له ؛
وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته ١٢ نوفمبر ٢٠١٣ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعين كل من السادة رؤساء المحكمة من الفئتين (أ ، ب) المبينة أسماؤهم بعد
للعمل بالنيابة العامة وتحديد محال إقامتهم بالنيابة الموضحة قرين اسم كل منهم ، وهم :

السيد / محمد عبد الرهاب محمد عبد العال - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة الإسكندرية
للعمل بنيابة جنوب المنصورة الكلية .

السيد / محمد يوسف محمد محمود الحباك - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة الإسكندرية
للعمل بنيابة جنوب المنصورة الكلية .

السيد / روميل شحاتة أمين إبراهيم - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة
جنوب القاهرة للعمل بنيابة شمال
أسيوط الكلية .

السيد / هيثم فكرى إبراهيم نصار - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة
جنوب القاهرة للعمل بنيابة جنوب
القاهرة الكلية .

السيد / إسلام محمد عصام الدين أحمد محمد وهيب - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة جنوب دمنهور للعمل بنيابة غرب الإسكندرية الكلية .

السيد / محمود محمود عبد الغنى عوف - الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة طنطا للعمل بنيابة شرق طنطا الكلية .

السيد / محمد صبحى إبراهيم مقلد - الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة كفر الشيخ للعمل بنيابة دمياط الكلية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ المحرم سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٣ ديسمبر سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور